



كلية الطب - جامعة الزقازيق

ادارة الدراسات العليا والبحوث



دليل

الدراسات العليا والبحوث

والعلاقات الثقافية والعلمية

2012

أولاً: مقدمة عن كلية الطب

نشأة الكلية: بدأت الجامعة فرعاً لجامعة عين شمس في العام الجامعي 1970/69 م.

أنشئت كلية الطب جامعة الزقازيق بالقرار الجمهوري رقم 18 بتاريخ 1974/4/14 م ، بإنشاء جامعة الزقازيق مكونة من الكليات الست لفرع جامعة عين شمس بالزقازيق وهي كليات الزراعة والتجارة والطب البيطري والطب البشري والتربية والعلوم.

بدأت الدراسة بكلية الطب جامعة الزقازيق في العام الجامعي 1975/1974 وكانت في مباني كلية العلوم والدراسة الإكلينيكية كانت في المستشفى الجامعي القديم بعدد:

• 18 قسماً.

• سبعة عشر طبيباً كما بلغ مجموع هيئة التمريض ضعف هذا العدد، وبلغ عدد الأسرة 320 سريراً. و6 غرف عمليات كل منها به طاولتي عمليات بالإضافة إلى 6 أسرة للإفافة ملحقة بالعمليات الجراحية

والكلية منذ تأسيسها وهي تسعى جاهدة بكل قوة إلى تفعيل إمكانياتها وقدراتها وإثراء خبرات طلابها معتمدة في ذلك كله على الخبرات العلمية والفكرية لأساتذتها ومستندة في ذلك لكافة المستحدثات والأساليب العلمية والتكنولوجية إلى جانب الرؤى الاجتماعية الفاعلة من أجل خدمة كافة قطاعات المجتمع المحيط.

وتسعى الكلية طوال مسيرتها إلى تطوير برامجها ومقرراتها باستمرار واستحداث برامج ومقررات جديدة على نحو يتناسب مع المتغيرات العلمية والأكاديمية كما أن الكلية حريصة على إنشاء تخصصات جديدة تتناسب مع الاحتياجات العلمية والمتطلبات التنموية المختلفة، لسوق العمل.

وتضم الكلية ثلاث قطاعات وهي قطاع شئون التعليم والطلاب، وقطاع الدراسات العليا والبحوث، وقطاع شئون خدمة المجتمع وتنمية البيئة، وتعمل الكلية جاهدة من أجل خدمة ورعاية أهم عنصر في العملية الأكاديمية ألا وهو الطالب بدءاً من خلق بيئة جامعية وتربوية تعمل على صقل وتنمية الشخصية المتكاملة وصولاً إلى التطوير والاستحداث في البرامج المختلفة من حيث المناهج وطرق التدريس هذا بالإضافة للبرامج والأنشطة الطلابية التي تسعى لتعرف الطلاب بطلاب الكليات الأخرى في نفس الجامعة وطلاب الجامعات الأخرى، كما تمتد هذه الرعاية إلى المتميزين من أبنائها بما توفره الكلية من خدمات من خلال إدارة الجامعة تتوافر فيها سبل الرعاية من إقامة وتغذية وتوجيه نفسي وكذلك رعاية طبية.

رؤية الكلية

تتطلع كلية الطب جامعة الزقازيق لأن تكون كيانا متميزا علي المستوى الإقليمي والعالمي في مجال التعليم الطبي والبحث العلمي وتنمية المجتمع وذلك وفقا لأخلاقيات المهنة من أجل تلبية احتياجات المجتمع الآنية والمستقبلية من الأطباء الأكفاء والأبحاث العلمية المتخصصة بما يسهم في تقدم ونهضة الوطن.

رسالة الكلية

تلتزم كلية الطب جامعة الزقازيق بإعداد أطباء أكفاء للرعاية الصحية الأساسية قادرين على تلبية الاحتياجات الصحية المتنوعة للمجتمع وتنفيذ السياسات القومية للإصلاح الصحي وذلك من خلال تقديم الكلية لبرامج في التعليم الطبي لمرحلي البكالوريوس والدراسات العليا طبقا لمعايير الجودة الحديثة فكلية الطب هي من أوائل الكليات في المنطقة العربية الحاصلة على شهادة الأيزو 2000:9001 في مجال التعليم الطبي لمرحلة البكالوريوس، كما تقوم الكلية بإجراء البحوث العلمية المتخصصة في شتى المجالات الطبية وتقديم الخدمات الصحية المتميزة للمجتمع.

رسالة الدراسات العليا بكلية الطب جامعة الزقازيق

تأهيل الأطباء لممارسة طبية رفيعة المستوى طبقا للمعايير العالمية واعدادهم لتقديم خدمة طبية متميزة للمجتمع بالاضافة لتطبيق أحدث المعايير العالمية في مجال البحث العلمى وإعداد طبيب متميز قادر على الممارسة الجيدة في المجالات الآتية:

1- المجال الإكلينيكي من خلال تقديم خدمة طبية متخصصة للمرضى مع إتباع أخلاقيات وآداب مهنة مزاولة الطب ومواكبة أي مستجدات في مجال الرعاية الصحية خاصة المبنية على الدليل وتطبيق معايير ضمان جودة الممارسة الإكلينيكية.

2- المجال العلمي "الأكاديمي" من خلال تقديم خدمة تدريبية وتدرسية وفقاً لمعايير ضمان جودة التعليم الطبي.

3- المجال البحثي من خلال إنتاج ونشر أبحاث ذات مستوى علمي متميز يسهم في حل مشكلات المجتمع وتحسين الخدمة الصحية المقدمة له.

أولا : أحكام عامة

من القانون "49" لسنة 1972م

- 1- المادة (67): يكون لكل كلية دليل يحتوى على المقررات الدراسية
- 2- المادة (69) يجب على الطالب متابعة الدروس والاشتراك فى التمرينات العلمية او قاعات البحث وفقا لاحكام اللائحة الداخلية .
ولمجلس الكلية بناء على طلب مجالس الاقسام المختصة طبقا لاحكام اللائحة الداخلية أن يحرم الطالب من التقدم الى الامتحان كلة او بعضه اذا رأى ان مواظبة غير مرضية وفى هذه الحالة يعتبر الطالب راسبا فى المقررات التى حرم من التقدم للامتحان فيها .
- ويجوز لمجلس الكلية ان يوقف قيد الطالب لمدة سنتين دراستين متتاليتين أو متفرقتين خلال سنى الدراسة فى الكلية اذا تقدم بعذر مقبول يمنعه من الانتظام فى الدراسة وفى الضرورة
- 3- المادة (93) تبين اللوائح الداخلية للكليات مواعيد القيد للدراسات العليا بما يناسب ظروف الدراسة فى كل كلية.
- 4- المادة (94) لا يجوز لطالب الدراسات العليا أن يقيد اسمه فى دراسة أكثر من دبلوم أو درجة جامعية عليا فى وقت واحد إلا بموافقة مجلس الدراسات العليا والبحوث بناء على اقتراح مجلس الكلية وبعد أخذ رأى مجالس الأقسام المختصة 0 ولا يجوز للمعيدين أو المدرسين المساعدين أن يسجلوا لدراسة عليا للحصول على درجة جامعية فى غير تخصص أقسامهم إلا بقرار من رئيس الجامعة بعد موافقة مجلس الدراسات العليا بناء على اقتراح مجلس الكلية وبعد أخذ رأى مجالس المختصة 0
- 5- المادة (95) تحدد اللوائح الداخلية للكليات نظام امتحان مقررات الدراسات العليا وفرص التقدم لهذا الامتحان 0
- 6- المادة (96) يقدر نجاح الطالب فى امتحان الدراسات العليا بأحد التقديرات الآتية : -
(ممتاز - جيد جدا - جيد - مقبول) 0
- 7- المادة (97) تحدد اللوائح الداخلية للكليات إجراءات التسجيل لدرجتي الماجستير والدكتوراه والمدة التى يسقط التسجيل بعدها إلا إذا رأى مجلس الكلية الإبقاء على التسجيل لمدة أخرى يحددها بناء على تقرر المشرف 0
- 8- المادة (98) : " يعين مجلس الكلية - بناء على اقتراح مجلس القسم المختص- أستاذا يشرف على تحضير الرسالة. وللمجلس أن يعهد بالاشراف على الرسالة الى أحد الأساتذة المساعدين.

ويجوز أن يتعدد المشرفون من بين أعضاء هيئة التدريس أو من غيرهم ، وفي هذه الحالة يجوز للمدرسين الاشتراك في الاشراف. وفي حالة قيام الطالب ببحث خارج الجامعة يجوز بموافقة مجلس الكلية أن يشترك في الاشراف أحد المتخصصين من الجهة التي يجرى فيها البحث"

9- المادة (100): " في حالة اعارة المشرف الى جهة خارج الجامعة يقدم الى مجلس الكلية تقريراً عن المدى الذى وصل اليه الطالب فى اعداد الرسالة وفى ضوء ذلك يعين المجلس من يحل محله أو من ينضم اليه فى الاشراف".

10- المادة (102): يقدم المشرف على الرسالة فى نهاية كل عام جامعي تقريراً إلى مجلس القسم عن مدى تقدم الطالب فى بحوثه ويعرض هذا التقرير على مجلس الكلية 0 ولمجلس الدراسات العليا البحوث - بناء على اقتراح مجلس الكلية - إلغاء قيد الطالب على ضوء هذه التقارير 0

11- المادة (171): يجوز أن يعفى الطالب فى مرحلة الدراسات العليا من حضور بعض مقررات الدراسة ومن امتحانها إذا ثبت أنه حضر مقررات مماثلة وأدى بنجاح الامتحانات المقررة فى كلية جامعية أو معهد علمى معترف به ، وبشرط أن تكون مدة الدراسة اللازمة للحصول على الدرجة العلمية أكثر من سنة وذلك دون إخلال بحكم المادتين (177) ، (178) ويكون الإغفاء بقرار من رئيس الجامعة بعد موافقة مجلس الدراسات العليا بناء على اقتراح مجلس الكلية بعد أخذ رأى مجلس القسم المختص وذلك دون الإخلال بحكم المادة (36)

12- المادة (172): تمنح مجالس الجامعات الخاضعة لهذا القانون بناء على طلب مجالس الكليات ومعاهدها الدرجات العلمية والدبلومات المبينة فى اللائحة التنفيذية وتتولى اللوائح الداخلية للكليات والمعاهد ، تفصيل الشروط اللازمة للحصول على الدرجات العلمية والدبلومات ولا يمنح تلك الدرجات العلمية والدبلومات إلا من أدى بنجاح جميع الامتحانات المقررة للحصول عليها وفق أحكام اللائحة التنفيذية وأحكام اللوائح الداخلية المختصة 0

13- المادة (174): يكون القيد للدراسات العليا فى المواعيد المحددة فى اللوائح الداخلية ، ويتم القيد بعد أخذ رأى مجالس الأقسام المختصة بموافقة مجلس الكلية واعتماد نائب رئيس الجامعة للدراسات العليا والبحوث 0

14- المادة (271): يؤدى الطلاب الرسوم الآتية سنويا وتخصص حصيلة كل رسم للخدمات

*** لا يعتبر الطالب مقيدا بالدراسات العليا إلا بعد سداد الرسوم الدراسية والالتزام بسدادها سنويا.

المصروفات الدراسية التي يؤديها طلاب الدراسات العليا

المصروفات المقررة للطلاب المصريين

القيمة بالجنية المصري

طبيب ثالث	طبيب زائر	طبيب مقيم	دبلوم	ماجستير	دكتوراه
1300	1200	158	800	1250	1500

- وتؤدي هذا الرسوم دفعة واحدة قبل بدء الدراسة بالنسبة لطلاب الدراسات العليا 0 كما تؤدي هذه الرسوم سنويا بالنسبة للطلاب المقيد للحصول على درجة الماجستير أو الدكتوراه 0
- يؤدي الطلاب رسما لدخول الامتحان بواقع جنيهان (دبلوم ، ماجستير ، دكتوراه) وخمسون جنيها عن كل سنة تلي المدة المنصوص عليها في اللوائح الداخلية للكليات

. الطلاب الوافدين

- يتقدم الطلاب الوافدين الراغبين في الإلتحاق بالدراسات العليا بطلباتهم للجامعة او عن طريق الإدارة العامة للوافدين في المواعيد التي وافق عليه الأستاذ الدكتور/ وزير التعليم العالي على النحو التالي :
- 1. توافي الجامعات الوزارة باستمارات البيانات المتضمنه الموافقة المبدئية على القبول في موعدايته نوفمبر بالنسبة لمرحلة(الدبلوم) ونهاية شهر يناير بالنسبة لمرحلة(الماجستير)0
- 2. تقوم الوزارة فور تلقيها استمارات البيانات من الجامعات باستطلاع رأي الجهات الأمنية المعنية وأبلاغ الجامعات بالرأي النهائي لكل حالة على حدة
- 3. يقوم الطالب بمعادلة الشهادات الحاصل عليها الطالب بمثيلاتها التي تمنح من جامعات جمهورية مصر العربية
- 4. يكون قيد الطالب الوافد بالدراسات العليا اما على نفقته الخاصه وفي هذه الحالة يكون له عنوان اقامة بجمهورية مصر العربية، او على بعثه حكومية، او على نفقة إحدى المنظمات الدولية

مصروفات الدراسة المقررة علي الطلاب الوافدين بمرحلة الدراسات العليا في الجامعات المصرية

يؤدي الطالب الوافد علي غير منحة من منح جمهورية مصر العربية التي يقرها وزير
التعليم الرسوم الآتية :-

الكلية والمعاهد العملية		القيمة بالجنيه الاسترليني
مصروفات دراسية سنوياً	رسوم قيد لأول مرة	دبلوم
1300	1700	ماجستير
1500	1700	دكتوراه
2500	1700	

يحصل مبلغ ما يعادل ستون جنيهاً مصرياً من الطلاب الوافدين لصالح صندوق رعاية الطلاب
الوافدين قيمة اشتراك الطالب الوافد بنادي الطلاب الوافدين اعتباراً من العام الجامعي
2003/2004م ، طبقاً لقرار السيد الاستاذ الدكتور وزير التعليم العالي والدولة للبحث العلمي
رقم 1613 في 2003/9/13م

رسوم الشهادات

دبلوم	ماجستير	دكتوراه	
15	15	15	رسوم الشهادة
43	43	78	رسوم البراءة

ثانياً : القواعد المنظمة للقيد والتسجيل والدراسة

أولاً : درجة/الماجستير

شروط القيد لدرجة الماجستير:

1- أن يكون الطالب حاصلًا على درجة البكالوريوس في الطب والجراحة بتقدير جيد علي
الاقبل من إحدى جامعات جمهورية مصر العربية أو على درجة معادلة لها من جامعات أخرى
معترف بها من المجلس الأعلى للجامعات أو أن يكون حاصلًا علي درجة بكالوريوس في الطب

والجراحة بتقدير مقبول بشرط الحصول علي دبلوم الدراسات العليا بتقدير جيد علي الاقل في مجال التخصص الذي يرغب التسجيل فيه 0

- 2- أن يكون الطالب قد أنهى السنة التدريبية (الامتياز) أو ما يعادلها .
- 3- يحق للأطباء المقيمين الأساسيين بالمستشفيات الجامعية والمعيين بالأقسام الأكاديمية التقدم للقيد لدرجة الماجستير في أول دور يلي استلامه للعمل.
- 4- الأطباء الزائرين المعينين باعلان وكذلك المرشحين للقيد من وزارة الصحة أو من جهات أخرى والطبيب الوافد يشترط قضاء فترة تدريب فعليه لمدة عام كامل بكفاءة في التخصص الذي يرغب التقدم للتسجيل فيه في مستشفيات جامعة الزقازيق (كطبيب متدرب) أو أحد المستشفيات التعليمية أو المستشفى التي يعمل بها علي أن تكون مؤهلة للتدريب طبقاً للقواعد التي يحددها مجلس الكلية وذلك قبل التقدم للتسجيل.
- 5- يشترط لقيد الطبيب الحر والطبيب الثالث قضاء سنة تدريبية بكفاءة في التخصص الذي يرغب التقدم للتسجيل فيه في مستشفيات جامعة الزقازيق
- 6- بالنسبة للقيد للدرجات المتخصصة الدقيقة يجوز اشتراط الحصول على ماجستير عام .

الأوراق المطلوبة للقيد:

يشترط لمن يرغب القيد بأحد برامج الدراسات العليا بكلية طب الزقازيق تقديم المستندات واستيفاء الشروط التالية:

- 1- طلب الالتحاق.
- 2- شهادة البكالوريوس موضح بها التقدير العام وتقدير مادة التخصص.
- 3- شهادة الماجستير لراغبى القيد لدرجة الدكتوراه.
- 4- شهادة بقضاء فترة التدريب الإلجباري (طبيب الامتياز).
- 5- شهادة الميلاد أو مستخرج رسمي منها.
- 6- عدد 6 صور فوتوغرافية حديثة.
- 7- الموقف من التجنيد بالنسبة للذكور. والمقصود بالموقف من التجنيد " إعفاء أو تأجيل مدته تكفي لحصول الطالب للدرجة المتقدم إليها (على ان لايقبل التأجيل عن عام دراسي من تاريخ موافقة مجلس الكلية على القيد)0
- أو موافقة التنظيم والإدارة بالقوات المسلحة على قيد الطالب إذا كان الطالب مجندا"0
- 8- موافقة صريحة من جهة العمل على القيد بالدراسات العليا بكلية طب الزقازيق.
- 9- إقرار كتابي من الطالب بعدم قيده للدراسات العليا بجامعة أخرى في نفس التخصص وفي ذات الوقت.

10- يشترط فيمن يرغبون القيد لدرجة الماجستير من غير الأطباء المقيمين أو المعيدين بالكلية أن يكون قد سبق له التدريب بذات التخصص لمدة عام على الأقل بإحدى المستشفيات أو المراكز المعترف بها كطبيب مقيم.

11- يجوز القيد بالدراسات العليا للطبيب الحر لدرجة الماجستير في أحد التخصصات الإكلينيكية بشرط تقديم ما يثبت إلغاء أو انتهاء تكليفه بوزارة الصحة وما يفيد قيده كطبيب حر بنقابة الأطباء وقت طلبه القيد بالدراسات العليا كما يشترط أن يكون مستوفيا لشرط التدريب الوارد في البند السابق وفي حالة عدم توافق شرط التدريب يتحتم عليه تقديم موافقة القسم العلمي المسئول عن الدرجة على قبوله للتدريب لمدة 12 شهرا قبل السماح له بدخول امتحانات الجزء الثاني للدرجة.

12- تسديد الرسوم الدراسية المقررة في المواعيد المحددة ويستثنى من تسديد الرسوم الأطباء المقيمين الأساسيين والمعيدين والمدرسين المساعدين وطلاب المنح الدراسية.

فيما يخص القيد بالدراسات العليا للوافدين يشترط تقديم المستندات الآتية:

- 1- طلب الالتحاق.
- 2- شهادة البكالوريوس موضحا بها التقدير العام وتقدير مادة التخصص وما يثبت معادلتها لدرجة البكالوريوس في الطب والجراحة التي تمنحها الجامعات المصرية.
- 3- شهادة بقضاء فترة التدريب.
- 4- شهادة ترخيص لمزاولة المهنة من وزارة الصحة في مصر أو من البلد القادم منها في حالة التسجيل للماجستير أو الدكتوراه بالأقسام الإكلينيكية.
- 5- موافقة السفارة التي يتبعها الطالب على قيده للدراسات العليا مع تحديد الجهة التي تتحمل نفقات الدراسة والتدريب حتى الحصول على الدرجة المقيد لها.
- 6- يكون قيد الطالب الوافد بالدراسات العليا اما على نفقته الخاصه وفي هذه الحالة يكون له عنوان اقامة بجمهورية مصر العربية، او على بعثه حكومية، او على نفقة إحدى المنظمات الدولية
- 7- شهادة صحية معتمدة من وزارة الصحة المصرية والسفارة التابع لها تفيد خلوه من الأمراض المعدية.
- 8- عدد 6 صور فوتوغرافية حديثة.
- 9- شهادة الماجستير أو ما يعادلها بالنسبة للراغبين للقيد لدرجة الدكتوراه.
- 10- صورة جواز السفر معتمدة من السفارة التابع لها الوافد.

مواعيد القيد لدرجة الماجستير وبدء الدراسة:

يكون التسجيل لدرجة الماجستير مرتين في السنة علي دورين كما يلي :

الدور الأول : - يكون في شهر أكتوبر ويخصص لجميع الأطباء بما فيهم المعيدين بالكلية والأطباء المقيمين الأساسيين بمستشفيات الجامعة 0

الدور الثاني : - يكون في شهر أبريل ويخصص فقط للمعدين بالكلية والأطباء المقيمين الأساسيين بمستشفيات الجامعة 0

- يتم الاعلان عن قبول ملفات التسجيل بالدراسات العليا خلال النصف الأول من شهر أغسطس ولمدة شهر بالنسبة للدور الأول على أن تعلن نتيجة القبول قبل نهاية شهر سبتمبر على أن تبدأ الدراسة في شهر أكتوبر من كل عام.

وخلال النصف الأول من شهر فبراير ولمدة شهر بالنسبة للدور الثاني على أن تعلن نتيجة القبول قبل نهاية شهر مارس على أن تبدأ الدراسة في شهر إبريل من كل عام 0

تحديد عدد الأطباء المقبولين للقيد لدرجة الماجستير:-

يتم تحديد عدد الأطباء (عدا الأطباء المقيمين الأساسيين) الذين يسمح لهم بالقيد وفقا لخطة سنوية معلنة خاصة بكل قسم مع مراعاة متوسط العدد المقبول للقيد لأخر خمس سنوات، مع عدم الاخلال بشروط القيد يفضل خريجي كلية طب الزقازيق والعاملين بمحافظة الشرقية الحاصلين على تقدير عام امتياز في البكالوريوس ثم تتم المفاضلة بين المتقدمين وفقا لأقدمية التخرج والمجموع التراكمي للدرجات التي حصل عليها الطبيب في الدرجة الجامعية الأولى وفي حال التساوى يُفضل الطبيب الحاصل على الدرجة الأعلى في مادة التخصص ثم الأكبر عمرا

مدة الدراسة لنيل درجة الماجستير:-

1- ومدة الدراسة لنيل درجة الماجستير سنتان على الأقل بحد أقصى 6 سنوات ويجوز لمجلس الكلية أن يرخص له سنة أخرى كفرصة أخيرة يلغى بعدها القيد اذا لم يحصل على الدرجة

2- درجة الماجستير تقسم على ثلاث أجزاء وتشمل:

أولاً :- التخصصات الاكلينيكية

- **الجزء الأول :** ومدته ستة أشهر تبدأ بعد تاريخ القيد لدرجة الماجستير

يحدد القسم الذي يقترح منح الدرجة المقررات التي يجب تدريسها في الجزء الأول ويشترك مع القسم أو الأقسام العلمية ذات الصلة بهذه المقررات في تحديد المحتوى العلمي ووضع الجداول الدراسية تحت إشراف لجنة الدراسات العليا بالكلية ومراجعة وحدة ضمان الجودة وفقا للمعايير الأكاديمية الواردة باللائحة ويقرها مجلس القسم ثم يقرها مجلس الكلية.

- تعقد امتحانات القسم الأول لدرجة الماجستير خلال شهري أبريل وأكتوبر من كل عام وإذا لم ينجح الطالب في الجزء الأول من الماجستير خلال 3 سنوات من تاريخ القيد يبلغ تسجيله نهائيا

- **الرسالة :** يحق للطالب مناقشة الرسالة بعد 6 شهور من تاريخ موافقة مجلس الكلية على تسجيل البحث ولا يحصل الطالب على شهادة الماجستير إلا بعد قبول الرسالة

- **الجزء الثاني :** ومدته ثمانية عشر شهرا فعليه تبدأ اعتبارا من النجاح في الجزء الأول 0 ويخصص لدراسة المقررات الدراسية الأساسية في مادة التخصص حسب ما يقرره القسم المانح للدرجة. ولا يحق للطالب دخول امتحان الجزء الثاني إلا بعد مرور سنة ونصف على اجتياز امتحان الجزء الأول بنجاح.

- يحق للطالب المسجل للدرجة قبل شهر ابريل 2011 التقدم لامتحان الجزء الثاني من الماجستير قبل مناقشة الرسالة أما المسجلين للدرجة دور ابريل 2011 وما بعده فيشترط مناقشة الرسالة قبل التقدم لامتحان الجزء الثاني

يقدم طلب للامتحان قبل موعده بشهر ويغلق باب التقدم قبل بدء الامتحان بأسبوعين.

ثانيا : - العلوم الطبية الأساسية

- **الجزء الأول :** ومدته سنة تبدأ اعتبارا من (شهر أكتوبر للدور الأول للتسجيل) ومن (شهر أبريل الدور الثاني للتسجيل) 0 ويحدد القسم المانح

لدرجة المادة أو المواد التي تدرس 0

تعقد امتحانات القسم الأول لدرجة الماجستير خلال شهري أبريل وأكتوبر من كل عام ولا يحق للطالب دخول امتحان الجزء الثاني إلا بعد مرور سنة على اجتياز امتحان الجزء الأول.

- **الرسالة :** يحق للطالب مناقشة الرسالة بعد 6 شهور من تاريخ موافقة مجلس الكلية على تسجيل البحث ولا يحصل الطالب على شهادة الماجستير إلا بعد قبول الرسالة

- الجزء الثاني : ومدته سنة تبدأ اعتباراً من شهر أكتوبر وشهر مايو من كل عام

شروط الحصول على درجة الماجستير:

- 1- حضور المقررات الدراسية والتدريبات الاكلينيكية والعملية والمعملية لمدة 24 شهراً في اطار برنامج تدريبي متكامل بناء على خطة التدريب المقررة لكل قسم.
- 2- استيفاء كتيب المتابعة Log Book متضمناً نسبة 75% على الأقل لكل مقرر مع تقديم الكتيب المعتمد من القسم لوحدة ضمان الجودة بعد عرضه على لجنة الدراسات العليا لضمان متابعة التزام الأقسام بما هو منصوص عليه في اللائحة وتوصيف البرامج.
- 3- قبول الرسالة من قبل لجنة الحكم
- 4- النجاح في الجزء الأول والجزء الثاني وفي حالة الرسوب في أى مادة أو مواد من الجزء الأول أو الثاني يعيد الطالب التقدم للامتحان في المادة أو المواد التي رسب فيها فقط - ولا يجوز تكرار محاولة التقدم للامتحان في أى جزء لأكثر من أربعة مرات.
- 5- يشترط قبل تقدم الطالب لمناقشة رسالة الماجستير والدكتوراة الاتي :-
 - 1- ان يكون حاصلًا على دورات ثلاثة في الحاسب الالى كما يلي :-
 - أ- دورة في مقدمة الحاسب
 - ب- دورة تدريبية (متوسطة)
 - ج- دورة في تطبيقات الحاسب
 - 2 - ان يجتاز اختبار اللغة الانجليزية (التوفيل المؤسسي) بمستوى لا يقل عن (400) وحدة بالنسبة للماجستير و(500) وحدة بالنسبة للدكتوراه

بشأن

دراسة اللغة

- 1- يشترط اجتياز طلاب الدراسات العليا المقيدون للحصول على درجة الدكتوراه بكليات الجامعة استيفاء شرط حصولهم على امتحان التوفيل من مركز اللغة بجامعة الزقازيق بدرجة (500) على الأقل والماجستير (400 درجة) ولا يمنح الطالب الدرجة إلا بعد اجتيازهم لهذا المستوى وهو شرط لاعتماد تشكيل لجان المناقشة

2- فى حالة حصول الطالب على شهادة امتحان التوفيل المؤسسى من مركز الأמידايست يجوز قبوله طبقا لقرار مجلس الدراسات العليا مع اعتبار الطالب مجتازا لامتحان اللغة بدرجة اجادة 388 للماجستير و 485 للدكتوراة

ثانيا: درجة الدكتوراة

شروط القيد لدرجة الدكتوراة:

يشترط فى قيد الطالب لدرجة دكتور فى الطب أو الجراحة أو درجة دكتور فى العلوم الطبية الأساسية أن يكون حاصلًا علي بكالوريوس الطب والجراحة بتقدير (جيد) على الأقل وأن يكون الطالب حاصلًا على درجة الماجستير فى مادة التخصص بتقدير جيد على الأقل من إحدى جامعات جمهورية مصر العربية أو على درجة معادلة لها من كلية مماثلة أو معهد علمي آخر معترف به من المجلس الأعلى للجامعات، وفي حالة عدم وجود درجة ماجستير فى مادة التخصص يشترط الحصول على تقدير جيد على الأقل فى إحدى المواد ذات الصلة بمادة التخصص.

يشترط فى الطالب لنيل درجة دكتور فى الطب أوالجراحة أو درجة دكتور فى

العلوم الطبية الأساسية مايلى :-

1- نجاحه فى ثلاث أجزاء متتابعة

**الجزء الأول:-

يحق للطالب التقدم للامتحان فى المقررات الأساسية (الجزء الأول) بعد مرور 6 أشهر من التسجيل للدكتوراه تاريخ القيد ويضم العلوم الأساسية المرتبطة بفرع التخصص على أن تدرس بمفهوم تطبيقي ، كما تشمل دراسات متقدمة فى مجال الاحصاء ، وتخطيط الدراسات الاكلينيكية ، واستخدامات الحاسب الآلي فى العلوم الطبية (كتابة البحوث ، عمل الشرائح ، الاحصاء ، البحث المرجعي 000 الخ) يؤدى بعدها الطالب امتحانات تحريرية 0 ومن يرسب يعيد الامتحان فى مادة الرسوب فقط ، وبعد أقصى أربع أدوار خلال سنتين من تاريخ القيد .

**الجزء الثانى :-

ومدته سنتان بعد النجاح فى الجزء الأول ويضم العلوم الاكلينيكية أو الأكاديمية حسب نوع التخصص يستوفى خلالها الطالب نسبة لا تقل عن 75% من البرنامج التدريبي لكل مقرر على حدة مع تقديم كتاب الأنشطة المعتمد من القسم لوحدة

ضمان الجودة وإدارة الدراسات العليا معتمداً من وكيل الكلية للدراسات العليا ثم يسمح له بالتقدم للامتحانات المعنية 0

ومن ينجح في الامتحان النظري النهائي يصرح له بدخول الامتحانات الأكلينيكية والشفوية والعملية ومن يرسب في تلك الامتحانات ويكون ناجحاً في الامتحان النظري يعيد الامتحانات الأكلينيكية والشفوية والعملية فقط وبعد أقصى أربعة أدوار وذلك خلال ثلاث سنوات من تاريخ نجاحه في الامتحان

وإذا لم ينجح في هذه الامتحانات عليه إعادة الامتحان النظري من جديد

****الجزء الثالث (الرسالة): -**

يسمح بتسجيلها بعد عام ونصف من تاريخ القيد للدرجة وتكون بمثابة بحث مبتكر في موضوع يقره مجلس الجامعة بعد موافقة مجلس الكلية ولمدة سنتين على الأقل من تاريخ موافقة مجلس الكلية على تسجيل الموضوع ، يتقدم بعدها الطالب بنتائج بحثه في رسالة تقبلها لجنة الحكم بعد مناقشته فيها وبشرط قبول ما لا يقل عن بحث واحد مشتق منها في مجلة علمية دولية مصنفة ذات معامل تأثير وتسلم نسخة من الأبحاث لمكتب متابعة طلاب الدراسات العليا وأخرى لوحدة ضمان الجودة. ولا يسمح للطالب بمناقشة الرسالة إلا بعد النجاح في الجزء الثاني 0

2- استيفاء متطلبات الجامعة من دورات الحاسب الآلي واجتياز اختبار اللغة الانجليزية

نظام ومواعيد امتحانات الماجستير والدكتوراه:

- 1- تعقد الامتحانات مرتين سنوياً يبدأ الامتحان الأول في شهر أبريل والامتحان الثاني في شهر أكتوبر.
- 2- ويشترط لدخول الامتحان أن يكون قد أتم الحد الأدنى (نسبة لا تقل عن 75%) من البرنامج التدريبي لكل مقرر على حدة مع تقديم كتاب الأنشطة المعتمد من القسم لوحدة ضمان الجودة وإدارة الدراسات العليا معتمداً من وكيل الكلية للدراسات العليا ثم يسمح له بالتقدم للامتحانات المعنية 0
- 3- يقدم طلب دخول للامتحان قبل موعده بشهر ويغلق باب التقدم قبل بدء الامتحان بأسبوعين.
- 4- يجب أن يشمل الامتحان التحريري على أسئلة اختيارات متعددة (MCQ) وأسئلة حل مشاكل (Problem solving).
- 5- يطبق نظام الامتحان العملي المنهجي الموضوعي والامتحان الإكلينيكي المنهجي الموضوعي في امتحانات العملي والإكلينيكي (Objective Structured Practical)

Examination(OPSE (Objective Structured Clinical Examination)
.OSCE

**تحسب تقديرات النجاح والرسوب في امتحانات المقررات لدرجة الماجستير
والدكتوراه على الوجه التالي:**

أ – النظام المعتاد (الدرجات):

- 1- ممتاز من 85% فأكثر.
- 2- جيد جدا من 75% إلى أقل من 85%.
- 3- جيد من 65% إلى أقل من 75%.
- 4- مقبول من 60% إلى أقل من 65%.
- 5- ضعيف من 30% إلى أقل من 60%.
- 6- ضعيف جدا أقل من 30%.
- 7- يعتبر الطالب راسبا في أحد المقررات إذا حصل على أقل من 40% في الاختبار التحريري أو أقل من 60% من المجموع الكلي.
- 8- يعتبر الطالب ناجحا في درجة الدكتوراه إذا حصل على 60% في كل من امتحانات التحريرى والشفوى والاكليينكى كلا على حدة ويسرى تطبيق ذلك على جميع الطلاب المتقدمين للامتحانات من تاريخ تعديل اللائحة الداخلية للكلية (دراسات عليا) بالقرار الوزارى رقم (1112) بتاريخ 2008/6/9
- 9- لا توجد أى قواعد رافة للدراسات العليا طبقا لقرارات مجلس الكلية وقرار مجلس الجامعة رقم (428) فى 2012/2/28
- 10- يبين فى شهادة الماجستير أو الدكتوراه موضوع الرسالة

□

ثالثا: درجة الدبلوم

يشترط فى قيد الطالب للدراسة بأحد دبلومات التخصص ما يلى:-

- 1- أن يكون حاصلًا علي درجة البكالوريوس في الطب والجراحة من إحدى جامعات جمهورية مصر العربية أو درجة معادلة لها من معهد علمي آخر معترف به من الجامعة 0
- 2- أن يكون قد أمضى السنة التدريبية أو مايعادلها بالنسبة للحاصلين علي درجة البكالوريوس من جامعات جمهورية مصر العربية 0

3- أن يكون قد أمضي فترة التدريب لمدة سنة كاملة في الفرع الذي يرغب في الحصول علي الدبلوم فيه وذلك في أحد المستشفيات العامة أو المراكز العلاجية 0

** مدة الدراسة لنيل أى من دبلومات التخصص سنة واحدة مع إطلاق فرص التقدم للامتحان للحصول علي أى من هذه الدبلومات لمدة أربع سنوات من تاريخ التسجيل ويجوز لمجلس الكلية الموافقة علي مد فترة التسجيل لمدة عام خامس كفرصة أخيرة يلغي بعدها التسجيل إذا لم يحصل الطالب علي الدبلوم 0

** يجوز إعفاء الطالب من أداء الامتحان إذا كان حاصلًا علي دبلوم في إحدى مواد الامتحان الفرعية ويكون الأعفاء قاصرا علي هذه المادة

** ولا يجوز للطالب أن يتقدم لامتحان الجزء الثاني الا بعد نجاحه في امتحان الجزء الأول وعلي الطالب الذي يرغب في دخول الامتحان أن يقيد أسمه قبل دخول الامتحان شهر علي الأقل 0

** إذا رسب الطالب في أى مقرر من مقررات الامتحان أعاد الامتحان في المادة التي رسب فيها فقط 0

الغاء القيد للدرجة

1. انتهاء المدة القانونية والاستثنائية المنصوص عليها باللائحة للحصول على الدرجة
2. عدم سداد الرسوم الدراسية في خلال شهر من تاريخ موافقة الجامعة على القيد أو عدم سداد الرسوم الدراسية السنوية. وفي هذه الحالة يجوز إعادة القيد في حالة موافقة الجامعة على أن يتم سداد المصروفات التأخره خلال فترة لا تتجاوز شهر من تاريخ الموافقة والا تعتبر الموافقة على إعادة القيد لاغيه.
3. في جميع الحالات لا يجوز إعادة قيد طالب الدراسات العليا أو إعادة تسجيله اذا مر أكثر من عام على موافقة مجلس الكلية على الغاء القيد أو التسجيل.
4. تقرير المشرفين على الرسالة بعدم الانتظام والجدية وعدم تقدمه في دراسته على أن يسبق ذلك إخطاره كتابيا مرتين على الأقل خلال مدة لا تقل عن ستة أشهر ويتم ذلك بناء على قرار يصدر من مجلس الكلية ويوافق عليه من مجلس الدراسات العليا بالجامعة.
5. مرور عام دون أن يتقدم الطالب لامتحان الجزء الأول بدون عذر مقبول أو إيقاف قيد
6. عدم النجاح في الجزء الأول من الدرجة بعد تكرار المحاولة اربعة مرات خلال عامين
7. الحصول على ضعيف جدا في امتحان الجزء الأول
8. اذا ثبت أن المستندات المتقدم بها عند التسجيل غير صحيحة.
9. إذا أخل بالمثل والتقاليد الجامعية وحسن السير والسلوك وفقا لتحقيق يتم معه.

إيقاف القيد للدرجة

يجوز إيقاف القيد قبل انتهاء المدة الأصلية للقيد وبناء على طلب يتقدم به الطالب ويوافق عليه مجلس القسم العلمي المسئول عن الدرجة لمدة لا تزيد عن عامان وذلك للأسباب الآتية:

- 1- رعاية الطفل.
- 2- مرافقة الزوج أو الزوجة للخارج.
- 3- مرافقة الوالدين للعلاج بالخارج.
- 4- التجنيد.
- 5- المنح التدريبية والمهام الرسمية والإعارة خارج البلاد.
- 6- المرض الذي يتطلب فترة علاج طويلة بناء على تقارير طبية معتمدة و يحول دون الانتظام فى الدراسة.
- وبانتهاء مدة الإيقاف على الطالب أن يقدم طلب لرفع إيقاف القيد ولا يجوز إعادة القيد بعد عام من انتهاء مدة الإيقاف.
- الحد الأقصى لإيقاف القيد عامان متصل أو متفرقة لا تحسب من مدة التسجيل .

نقل القيد من جامعة أخرى إلى جامعة الزقازيق

يجوز نقل قيد طالب الدراسات العليا المقيد بإحدى الجامعات المصرية إلى كلية طب الزقازيق.

شروط نقل القيد:

- 1- موافقة الجامعة المنقول منها على نقل قيده إلى جامعة الزقازيق.
- 2- موافقة القسم العلمي المسئول عن الدرجة بكلية طب الزقازيق على نقل القيد.
- 3- موافقة الجامعة المنقول منها على تغيير موضوع رسالة الماجستير أو الدكتوراه وكذا تغيير لجنة الإشراف حسبما يتفق مع الخطة البحثية لكلية طب الزقازيق أو نقل القيد قبل تسجيل موضوع البحث.
- 4- يتم عمل مقاصة للمواد التي درسها الطالب وبناء عليه تحدد المقررات الدراسية التي انتهت منها إذا كان ناجحاً فيها بواسطة مجلس القسم العلمي المسئول عن الدرجة واعتماد لجنة الدراسات العليا.

نقل القيد من جامعة الزقازيق إلى جامعة أخرى

- 1- يجوز نقل قيد طالب الدراسات العليا المقيد بكلية طب الزقازيق إلى جامعات أخرى.

2- موافقة جامعة الزقازيق والقسم العلمي المسئول عن الدرجة على نقل قيده إلى جامعة أخرى.

3- موافقة الجامعة المنقول إليها الطالب على النقل.

4- يمنح الطالب شهادة تقيس مدى تقدمه في البرنامج الدراسي للدرجة المقيد عليها معتمدة من رئيس كبنترول الدرجة المقيد عليها وكيل الكلية لشئون الدراسات العليا والبحوث.

القواعد العامة لرسائل الماجستير والدكتوراه

- 1- يراعى عند اختيار موضوعات الماجستير أو الدكتوراه أن تتسم بالحدثة والجدية وتتفق مع الخطة البحثية للكلية والجامعة.
- 2- يتم تسجيل رسالة الماجستير أو الدكتوراه بعد القيد للدرجة وبعد أقصى ستة شهور
- 3- تكون رسالة الماجستير متوافقة مع أحد النماذج المحددة وفقا لخطة الكلية البحثية.
- 4- تعطى الأولوية لرسائل الدكتوراه التي تتم ضمن المشروعات البحثية المتاحة بالكلية أو بالجامعة والتي تتيح الفرصة للأقسام المختلفة لتناول المشاكل البحثية من جوانب متعددة.
- 5- في حالة تغيير موضوع الرسالة تغييرا جوهريا يحسب بدء التسجيل منذ تاريخ اعتماد التغيير وفي حالة تغيير موضوع أو عنوان الرسالة تغييرا غير جوهريا أو إضافة مشرف جديد يعمل بتاريخ تسجيل الرسالة الأول.
- 6- لا يجوز مناقشة رسالة الماجستير قبل ستة شهور ورسالة الدكتوراه قبل سنتين من تاريخ موافقة مجلس الكلية على تسجيل موضوع الرسالة.
- 7- لا يجوز مناقشة الرسالة الا بعد أسبوعين من موافقة الاستاذ الدكتور نائب الجامعة للدراسات العليا والبحوث على تشكيل لجنة الحكم

خطوات تسجيل رسائل الماجستير أو الدكتوراه:

- 1- اختيار موضوع البحث وفقا للخطة البحثية للكلية واعتمادة من ممثل الخطة البحثية بالقسم.
- 2- كتابة بروتوكول البحث مع المشرفين طبقا للبروتوكول الاسترشادي المرسل للأقسام
- 3- مراجعة خطة البحث لرسالة الماجستير أو الدكتوراه من خلال القسم عن طريق مناقشتها في جلسة علمية علنية قبل التقدم بها الى لجنة مراجعة أخلاقيات البحث العلمي ويجب أن ينص الباحث في البروتوكول المقدم على فقرة توضح مدى توافق البحث مع الخطة البحثية للكلية والجامعة.
- 4- التقدم ببروتوكول البحث للجنة مراجعة أخلاقيات البحث العلمي IRB

- للمراجعة والحصول على رقم وتاريخ الاعتماد و الموافقة ويجب أن ينص الباحث في البروتوكول المقدم على فقرة تنص على رقم وتاريخ الاعتماد.
- 5- التقدم لمجلس القسم للحصول على الموافقة على البروتوكول المعتمد.
- 6- التقدم للجنة الدراسات العليا للحصول على الموافقة على تسجيل الموضوع وإقراره تمهيدا لعرضه على مجلس الكلية التالي لانعقاد اللجنة.

قواعد اختيار لجان الإشراف:

- 1- تقترح لجنة الدراسات العليا بعد أخذ رأي الأقسام ثم موافقة مجلس الكلية قواعد تشكيل لجان الإشراف على رسائل الماجستير والدكتوراه بما يحقق المبادئ الآتية:

- * أن يكون من بين المشرفين أستاذا.
 - * يجوز أن يكون من بين المشرفين على رسائل الماجستير والدكتوراه المدرسين بعد حصولهم على الدرجة دون التقيد بفترات محددة (مجلس الجامعة 429) بتاريخ 2012/3/27.
 - * مراعاة العدالة بين أعضاء هيئة التدريس في القسم الواحد والتخصص الواحد.
 - * لا يجوز أن يكون بين المشرفين أو بين أحدهم والطالب قرابة حتى الدرجة الرابعة.
 - * لا يجوز تعديل القواعد المعتمدة من مجلس الكلية إلا باعتماد آخر من مجلس الكلية.
- 2- يشرف على رسالة الماجستير ثلاثة من السادة أعضاء هيئة التدريس مع مراعاة التوافق بين تخصص أعضاء لجنة الإشراف وموضوع الرسالة.
- 3- يشرف على رسالة الدكتوراه ثلاثة من السادة أعضاء هيئة التدريس مع مراعاة التوافق بين تخصص أعضاء لجنة الإشراف وموضوع الرسالة. ويجوز إضافة مشرف رابع من خارج الكلية أو من جامعة أخرى (من داخل أو خارج ج.م.ع) إذا اقتضى موضوع البحث الاحتياج الى تخصصه أو خبرته.

قواعد خاصة باستبدال أو إعارة أو وفاة عضو هيئة التدريس المشرف على رسالة الماجستير أو الدكتوراه:

- 1- يرفع اسم المشرف من لجنة الإشراف على رسالة الماجستير أو الدكتوراه إذا تمت إعارته قبل مرور سنة كاملة من تاريخ تسجيل موضوع الرسالة وفي هذه الحالة يسند الإشراف إلى عضو هيئة تدريس آخر.
- 2- في حالة إعارة المشرف على الرسالة إلى جهة خارج الجامعة بعد مرور عام على تسجيل موضوع الرسالة يقدم المشرف إلى مجلس الكلية تقرير كامل عن المدى الذي وصل إليه الطالب في إعداد الرسالة وفي ضوء ذلك يعين المجلس من ينضم إليه في الإشراف.
- 3- عند وفاة أحد المشرفين على الرسالة يجوز إضافة عضو آخر إذا كان عدد المشرفين ثلاثة ويبقى اسم المشرف المتوفى على الرسالة

قواعد اعتماد صلاحية رسالة الماجستير/ الدكتوراه للمناقشة:

- 1- عند الانتهاء المبدئي من الرسالة يقوم الطالب بتقديم طلب معتمد من جميع أعضاء لجنة الإشراف بالقسم يتضمن تقرير صلاحية الرسالة ويقدم ذلك معتمداً من أ.د/ رئيس القسم.
- 2- تعتمد نسخة الرسالة المقدمة للمناقشة من السادة المشرفين وتعرض على مجلس القسم مرفقا بها تقرير الصلاحية المعتمد من لجنة الإشراف وتعتبر هذه النسخة مرجعا من حيث مطابقتها للنسخة المقدمة بعد المناقشة والموقعة من لجنة الحكم على الرسالة.
- 3- يقوم باحث درجة الدكتوراه بتقديم نسخة إلى مجلس القسم المختص ولجنة الدراسات العليا ووحدة ضمان الجودة بالكلية من الأبحاث المستخلصة من الرسالة والتي تم نشرها في مجلة عالمية محكمه في مجال التخصص (عدد 1 بحث على الأقل منشور أو مقبول للنشر من الرسالة في دورية مفهسة)

قواعد تشكيل لجان الحكم لرسائل الدكتوراه أو الماجستير:

- 1- يقوم المشرف الرئيسي بعد موافقة باقي المشرفين على الرسالة باقتراح تشكيل لجنة الحكم على الرسالة من المهتمين بذات التخصص ويفضل من لهم خبرة بموضوع البحث وتؤخذ موافقة مجلس القسم على الاقتراح وتطبق قواعد قانون تنظيم الجامعات.
- 2- يجوز بناء على ترشيح المشرف الرئيسي على الرسالة أن تضم لجنة الحكم أحد المشرفين على الرسالة شريطة أن يمثل مع المشرف الرئيسي صوتا واحدا عند الحكم على الرسالة.
- 3- لا يجوز اشتراك أي محكم خارجي في أكثر من ثلاث رسائل خلال العام ولا يجوز اشتراك المحكم الداخلي في أكثر من خمسة رسائل خلال العام ويستثنى من ذلك التخصصات النادرة التي يقدرها نائب رئيس الجامعة للدراسات العليا والبحوث.
- 4- يجوز أن يشترك الأساتذة المساعدون في لجان مناقشة رسائل الماجستير.
- 5- يقوم الطالب بعرض نتائج الرسالة في جلسة علنية بالكلية ويقدم كل محكم تقريرا فرديا على الرسالة كما يقدم المحكمون مجتمعين تقريرا جماعيا بقبول الرسالة من عدمه.
- 6- يتم اعتماد قرار لجنة الحكم على الرسالة من مجلس الكلية ثم من الأستاذ الدكتور نائب رئيس الجامعة للدراسات العليا والبحوث.

آليات وشكاوى التعامل مع تظلمات طلاب الدراسات العليا

أولاً: شكاوى تتعلق بإجراءات القيد والتسجيل والتقدم للامتحانات والمشاكل الخاصة بالدراسة والتدريب وتقديم العمل البحثي في الرسالة:

- 1- يتقدم الطالب بالشكاوى إلى مكتب التظلمات والشكاوى بإدارة الكلية.

2- يرفع المكتب إلى أ.د/ وكيل الكلية لشئون الدراسات العليا والبحوث الشكاوى وتشكيل لجنة برئاسته وتضم الأطراف المعنية على أن يبيت في الشكاوى خلال شهر من تاريخ التقدم.

3- ترفع اللجنة توصياتها في صورة قرار يعتمد من لجنة الدراسات العليا ثم مجلس الكلية ويلم به الأطراف المعنية.

ثانياً: تظلمات تتعلق بنتائج الامتحانات

- 1- يتقدم الطالب بالتظلم إلى مكتب التظلمات والشكاوى بإدارة الدراسات العليا خلال 10 أيام من إعلان النتيجة من خلال استمارة تظلم لكل مقرر مع دفع الرسوم المقررة لذلك.
- 2- يشكل السيد أ.د/ وكيل الكلية لشئون الدراسات العليا والبحوث لجنة برئاسته وعضوية كل من رئيس الكنترول المختص + رئيس القسم + عضو هيئة تدريس أو أكثر ممن له صلة بالامتحانات الخاصة بالمقرر.
- 3- تتولى اللجنة مراجعة تصحيح ورصد درجات الطالب في المقرر وفقاً للوائح الجامعة والكلية وتصدر قرارها خلال خمسة عشر يوماً بدءاً من تقديم التظلم وترفع إلى لجنة الدراسات العليا لاتخاذ ما يلزم تمهيداً لعرضه على مجلس الكلية.

ثالثاً: آليات التقدم بالشكاوى (معلومات للطالب):

- تقدم بشكواك مباشرة إلى إدارة الدراسات العليا
- يمكنك وضع الشكاوى الخاصة بك في صندوق تلقي الشكاوى الموجود بالكلية (ولكن يجب أن تكون معلومة المصدر كما سبق التوضيح).
- سرعة تقديم الشكاوى قد يساعد في حلها.
- في حالة الشكاوى الجماعية والسرية سوف يتم الاستعاضة عن اسم الشاكي عند تقديم الشكاوى لوكيل الكلية للدراسات العليا والبحوث أو عميد الكلية.
- **في حالة التظلم من نتيجة مقرر:** يتقدم الطالب بطلب تظلم للاطلاع على ورق الاختبار ويقوم بسداد مبلغ مائتي جنيه مصري عن كل مقرر يرغب الطالب في الاطلاع عليه في صندوق الخدمة التعليمية قبل انقضاء أسبوع من إعلان النتيجة علماً بأنه يكون إطلاع الطالب على صورة ورقة الإجابة قاصر على الامتحان التحريري النظري فقط دون الامتحان الشفوي أو العملي، على أن يتلقى الطالب رد في خلال أسبوع من تاريخ التظلم للاطلاع على ورقة الإجابة بمكتب وكيل الكلية لشئون الدراسات العليا والبحوث.

رابعاً: آليات فتح صندوق الشكاوى وفحصها:

- يتم فتح صندوق الشكاوى وفحصها بواسطة لجنة مكونة من السيد أ.د/ وكيل الكلية لشئون الدراسات العليا والبحوث + ممثل من وحدة ضمان الجودة + عضو هيئة تدريس من لجنة الدراسات العليا + مدير الدراسات العليا.



الجزء الثاني

الإدارة العامة للعلاقات الثقافية والعلمية

اللائحة الداخلية للإدارة العامة للعلاقات

الثقافية والعلمية

أولا :- البعثات الخارجية

بغرض الحصول علي الدكتوراه من الخارج

الشروط الأساسية للبعثة :-

- 1- أن يكون حاصلًا علي درجة الماجستير ويعمل بالجهة المخصص لها البعثة 0
- 2- أن يكون تقدير الدرجة الجامعية الأولي جيد جدا علي الأقل تطبيقا لنص المادة 10 من قانون البعثات رقم 112 لسنة 1959 0
- 3- إذا كان المتقدم مسجلا للدكتوراه بالوطن يشترط ألا تزيد مدة التسجيل للدكتوراه عند التقدم للبعثة الخارجية عن عام ونصف في تاريخ الأعلان 0
- 4- الحصول علي 550 درجة في اختبار التوفل International Toefl أو شهادة النجاح في اجتياز المستوي المتوسط DELF بجزئية الأول والثاني من المركز الفرنسي أو 7 درجات في اختبار IELTS من المجلس البريطاني وجميعها سارية الصلاحية 0
- 5- أن يكون أدي الخدمة العسكرية أو أعفي منها 0
- 6- ألا يزيد سن المتقدم علي خمسة وثلاثون عاما في تاريخ الأعلان 0

الأوراق المطلوبة للبعثة :-

- 1- أصل وصورة من شهادة البكالوريوس والتقدير العام وكذا بيان التقديرات في جميع المواد المختلفة في جميع سنوات الدراسة والتقدير العام في كل سنة

- دراسية علي حده وجميعها معتمدة ومختومة 0
- 2- شهادة الماجستير أو ما يعادلها (أصل وصورة) معتمدة 0
- 3- ملخص مختصر للرسالة فيما لايزيد عن صفحتين باللغة العربية والانجليزية وجميعها معتمدة ومختومة (أصل +صورة) 0
- 4- خطة دراسة الدكتوراه باللغتين العربية والانجليزية معتمدة ومختومة من الجبهه الموفده فيما لايزيد عن ثلاث صفحات 0
- 5- رخصة القيادة الدولية للكمبيوتر ICDL صادرة من أحد المراكز المتخصصة بالجامعات المصرية 0
- 6- شهادة تأدية الخدمة العسكرية أو الإعفاء منها أو صورة طبق الأصل 0
- 7- عدد 2 أستمارة بيانات باللغة العربية والانجليزية معتمدة 0
- 8- عدد 4 أستمارة أستطلاع رأي 0
- 9- شهادة طبية بالخلو من الأمراض وصادرة من الهيئة العامة للتأمين الصحي 0
- 10- عدد 4 صور شخصية + عدد 3 ملفات بلاستيك 0
- 11- عدد 2 صورة من جواز السفر علي أن يكون الجواز صالح طوال مدة السفر 0

● يمنح المرشح مهله عامين لأستيفاء الشروط وتنفيذ البعثة وذلك اعتبارا من تاريخ أعتقاد الأستاذ الدكتور الوزير لنتيجة الخطة علي أن يحقق المستوي الذي تطلبه الجامعة الأجنبية في حالة طلب مستوي أعلي 0

- لايعتد بالمؤهلات التي يتم الحصول عليها بعد أنتهاء موعد الأعلان 0
- يستبعد من سبق أن قررت اللجنة التنفيذية للبعثات إنهاء أيفادهم للبعثات أو الأجازات الدراسية لعدم تحقيق الغرض الموفد من أجله أو صدرت ضدهم قرارات بالحرمان من التقدم للبعثات لمدد حددها القانون 0

اللغة المطلوبة من اعضاء البعثات الخارجية

1. بالنسبة للدول الناطقة باللغة الانجليزية : الحصول علي 550 في اختبار التوفيل INTERNATIONAL بالاضافة الى اصل نتيجة GRE أو GMAT للموفدين لامريكا
2. بالنسبة للموفدين للمملكة المتحدة : 7 درجات في اختبار ELTS أو 550 في التوفيل
3. بالنسبة للموفدين الى فرنسا : حضور 9 مستويات دورة مكثفة بالمركز الثقافي الفرنسي بالاضافة الى شهادة تفيد ان هذا المستوى يؤهله للدراسات العليا بالجامعات الفرنسية
4. بالنسبة للموفدين الى الدول الناطقة باللغة الالمانية : شهادة G/// اتمام المرحلة الاساسية للمستويات التسع 400 ساعة من معهد جوته بالقاهرة والاسكندرية ومراكز تعليم اللغة الالمانية
5. بالنسبة للموفدين الى اسبانيا : شهادة تفيد باجتياز امتحان دبلومه اللغة الاسبانية كلغة اجنبية ، والمستوى المتوسط DELA INTERMEDIO علما بان هذا المستوى يؤهله لعمل رسالة الدكتوراه باللغة الاسبانية في اسبانيا او الحصول علي ليسانس في اللغة الاسبانية
6. بالنسبة للموفدين الى تركيا : شهادة من سفارة تركيا بالقاهرة مركز محمد رشاد لدورات اللغة التركية تفيد بان العضو قد التحق بدورة اللغة التركية المستوى المتقدم في الفترة :
من — الى — لمدة — ساعة وقد انهي الدورة بتقدير جيد — وان هذا المستوى يؤهله بعمل ابحاث علمية في تركيا
7. اعفاء خريجي اقسام اللغات من اختبار اللغة
8. بالنسبة لاعضاء البعثات في صورة مهمة (الطب الاكلينيكي) يحدد المستوي اللغوي المطلوب منهم بالاتفاق مع الاستاذ الاجنبي
9. باقي الدول 550 في اختبار التوفيل الدولي في حالة ان تكون الدراسة باللغة الانجليزية

ملاحظات هامة

(أ) فرنسا :-

- 1) مطلوب الشهادات العلمية السابق الحصول عليها (مترجمة باللغة الفرنسية)
- 2) صورة من الابحاث السابقة (بحث دبلوم الدراسات العليا — بحث الماجستير) مترجمة الى اللغة الفرنسية
- 3) عدد 8 صور شخصية

4) شهادة الميلاد مترجمة بالفرنسية ومعتمدة 0

5) عدد 2 صورة من جواز السفر 0

6) شهادة الثانوية العامة مترجمة بالفرنسية ومعتمدة 0

ب) إيطاليا :-

علي السادة المسافرين الى ايطاليا يجب ترجمة جميع الشهادات الخاصة بهم واعتمادها
ومعادلتها عن طريق المكتب الثقافي الايطالي بالقاهرة 0

ج) ألمانيا :-

* جميع الشهادات باللغة الالمانية 0

* ترجمة شهادة الثانوية العامة باللغة الانجليزية واخذها عند السفر 0

د) اليابان :-

مطلوب عدد 14 صورة شخصية للعضو 0

ثانياً :- الأشراف المشترك

الشروط الأساسية :-

- 1- أن يكون المتقدم مدرسا مساعدا في إحدى الجهات المدرجة بالخطة 0
- 2- ألا يزيد سن المتقدم عن 35 عاما في تاريخ الأعلان 0
- 3- أن يكون مسجلا للدكتوراه كشرط السفر علي الأيزيد تاريخ التسجيل عن عامين في تاريخ الأعلان 0
- 4 - الحصول علي 500 درجة في التوفيل الدولي أو 61 درجة توفيل دولي IBT أو 5 درجة IELTS عند التقدم مع الألتزام بالمستوي الأعلى الذي تطلبه الجامعات الأجنبية عند السفر 0
- 5- أن يكون التقدير العام للدرجة الجامعية جيد جدا علي الأقل 0
- 6- ألا يكون قد سبق حصوله علي بعثة أو منحة مقدمة للدولة بغرض الحصول علي الدكتوراه 0

الأوراق المطلوبة :-

- 1- عدد2 أستمارة بيانات باللغة العربية وعدد2 أستمارة بيانات بلغة الدولة الموفد اليها العضو 0
- 2- الشهادات التي تم الحصول عليها وتواريخها والتقديرات كل سنة علي حدة باللغة الأجنبية (أصل + صورة) 0
- 3- بيان بتاريخ التسجيل للدكتوراه معتمد (موافقة الجامعة علي التسجيل) والأفاداة بأن العضو غير مرشح علي أي بعثة أو منحة أخري 0
- 4- موافقة رئيس الجامعة علي فتح قناه علمية بين الجامعة المصرية والجامعة الأجنبية موضحا بها المشرف المصري الأساسي والمشرف الأجنبي وعنوان البحث 0
- 5- خطة البحث باللغة العربية وأخري بلغة الدولة الموفد اليها (أصل + صورة معتمدة) 0
- 6- ما يفيد الموقف من الخدمة العسكرية 0
- 7- شهادة رخصة القيادة الدولي للكمبيوتر (ICDL) 0
- 8- أقرار بأن المتقدم لم يسبق حصوله علي بعثة أو منحة مقدمة للدولة 0
- 9 - شهادة المستوي اللغوي (صلاحية الشهادة لمدة سنتين من تاريخ الأمتحان) 0
- 10- موافقة المشرف الأجنبي وتكون موجهة للمشرف المصري الأساسي موضحا بها عنوان البحث واسم الدارس 0
- 11- خطاب من المشرف المصري الأساسي يتضمن أنه تم الأتفاق بينه وبين المشرف الأجنبي علي خطة البحث وعنوانها 0
- 12- عدد 4 أستمارة استطلاع الرأي 0
- 13- استيفاء التعهدات المالية الخاصة بالادارة (الكفيل = اي قريب حتى الدرجة الرابعة : الوالد 0 الاخ 0 العم 0 الخال 0 ابن العم 0 ابن الخال) 0

ثالثا :- البعثات الداخلية

- جميع الشروط و الأوراق المطلوبة في الأشراف المشترك ما عدا :-

1- فتح القناة العلمية 0

2- وجود مشرف أجنبي 0

رابعاً :- المهمات العلمية

وذلك علي نفقة البعثات ومدتها من 3 الي 6 شهور ولا يجوز تقسيمها ولا تنفذ خلال فترة الصيف 0

الشروط الأساسية :-

1- أن يكون من أعضاء هيئة التدريس 0

2- ألا يزيد سن المرشح للمهمة العلمية في تاريخ الأعلان عن 50عام للأستاذ

3-45عام للأستاذ المساعد - 40 عام للمدرس 0

3- يفضل أن يكون حاصلًا علي الدكتوراه من الوطن أو من الحاصلين علي الدكتوراه

من الخارج علي نفقته الخاصة 0

4- الحصول علي شهادات التوفيل الدولي 500درجة أو 61درجة توفيل دولي IBT

أو 5درجة IELTS عند التقدم والسفر 0

5- أعفاء أعضاء المهمات العلمية الحاصلين علي الدكتوراه من الخارج من شرط

الحصول علي اللغة إذا كانت المهمة العلمية في نفس الدولة التي حصل منها علي

الدكتوراه 0

الأوراق المطلوبة :-

1- أستمارة بيانات باللغة العربية والأجنبية معتمده (أصل + صورة) 0

2- شهادة الدكتوراه (عربي + أنجليزي) معتمده (أصل + صورة) 0

3- شهادة المستوي اللغوي (صلاحية الشهادة عامين من تاريخ الامتحان) 0

4- شهادة رخصة القيادة الدولية للكمبيوتر ICDL عند السفر 0

5- أقرار بأن المتقدم لم يسبق حصوله علي مهمة علمية علي نفقة البعثات 0

6- مشروع خطة المهمة العلمية باللغة العربية والأجنبية معتمده من الجهة الموفدة

(أصل + صورة)

7- خطابات توصية من أحد الأساتذة الأجانب أو أستاذين مختلفين بدولتين مختلفتين

بما يفيد الموافقة المبدئية علي الخطة البحثية 0

8- موافقة جهة العمل للتقدم لهذه المهمة 0

9- أستمارة أستطلاع الرأي عدد (3) 0

خامسا :- المهام العلمية الشخصية

مدتها عام قابل للمد بحد أقصى عامين 0

• نفس الشروط والأوراق السابقة بالإضافة الي :-

1- موافقة الجهة المانحة 0

2- طريقة التمويل 0

سادسا :- المنح المقدمة للدولة

الشروط والأوراق المطلوبة

1- صورة من المنحة الواردة للكلية 0

2- بيان حالة وظيفي 0

2- موافقة القسم والكلية علي الترشيح 0

4- الموقف من التجنيد 0

5- صورة شهادة تفيد الحصول علي اللغة 0

6-أستمارة بيانات لعضو موفد في أجازة دراسية (عربي – أنجليزى) معتمدة 0

7- الشروط الأخرى التي تطلبها المنحة نفسها 0

8- أستمارة أستطلاع الرأي عدد (3) 0

سابعا :- المنح الشخصية

• المطلوب صورة المنحة الواردة للطبيب موضحا بها طريقة التمويل ومدة المنحة

وميعادها بالاضافة الي الأوراق السابقة 0

ثامنا :- الأجازات الدراسية

الشروط والأوراق المطلوبة

- 1- خطاب المنحة موضحة فية طريقة التمويل 0
- 2- خطاب يفيد الغرض من الأيفاد والمدة ونوع الأجازة 0
- 3- أستمارة بيانات للعضو (عربي - أنجليزي) موضحة فية بيان حالة وظيفية و تاريخ التعين 0

4- موافقة مجلس القسم والكلية علي الأجازة 0

5- عدد (3) أستمارة أستطلاع الرأي 0

تاسعا :- المؤتمرات العلمية الخارجية

• الأوراق المطلوبة

- 1- أصل خطاب الدعوة لحضور المؤتمر 0
- 2- موافقة القسم والكلية علي حضور المؤتمر 0
- 3- توضيح طلب مساهمة الجامعة (في حالة قبول بحث بالمؤتمر - تساهم الجامعة علي أن تكون مساهمتها كل عامين) 0

الأوراق المطلوبة لمنح الإعارة للسادة اعضاء هيئة التدريس (العام الأول)

1. اصل الطلب المقدم من عضو هيئة التدريس 0
2. اصل التعاقد 0
3. بيان حالة من شئون عاملين الكلية يوضح السفريات السابقة والاعارات والاجازات والمهمات 0
4. بيان باعضاء هيئة التدريس بالقسم مع بيان المعارين والحاصلين علي اجازات خاصة 0
5. خطاب من ادارة الدراسات العليا بالكلية يفيد موقف الاشراف علي طلبه الدراسات العليا 0

6. موافقة كلا من مجلس القسم ومجلس الكلية 0

7. ما يفيد سداد مستحقات صندوق التكافل 0

الاوراق المطلوبة لتجديد الاعارة 0

1. اصل الطلب المقدم من عضو هيئة التدريس 0

2. اصل شهادة تجديد التعاقد 0

3. موافقة مجلس القسم ومجلس الكلية 0

4. التسديدات (معاشات — تكافل) 0

الاوراق المطلوبة لمنح الاجازات الخاصة بدون مرتب للعام الاول لمرافقة الزوج المعار

للعمل بالخارج 0

1. اصل الطلب المقدم من عضو هيئة التدريس 0

2. اصل تعاقد الزوج المعار للعمل بالخارج 0

3. بيان حالة من شئون العاملين يوضح السفريات السابقة والاعارات والاجازات والمهمات 0

4. قرار اعارة الزوج من جهة عمله في مصر 0

5. اقرار بعدم العمل في حالة عدم عمل الزوج في الحكومة او القطاع العام 0

6. بيان باعضاء هيئة التدريس بالقسم 0

7. خطاب من ادارة الدراسات العليا بالكلية يوضح الموقف من الاشراف علي طلبة الدراسات العليا 0

8. موافقة كلا من مجلس القسم ومجلس الكلية 0

9. صورة طبق الاصل من اقامة الزوج المعار للعمل بالخارج 0

10. صورة طبق الاصل من كفالة الزوج المعار بالخارج علي جهة التعاقد ومثبتة بجواز السفر 0

11. صورة من جواز سفر الزوج 0

12. صورة قسيمة الزواج 0

13. صورة من تصريح عمل الزوج المعار للعمل بالخارج

14. ما يفيد سداد مستحقات صندوق التكافل 0

الاوراق المطلوبة لتجديد الاجازة الخاصة بدون مرتب لمرافقة الزوج 0

1. اصل شهادة تجديد تعاقد الزوج المعار للعمل بالخارج 0
2. موافقة مجلس القسم والكلية 0
3. قرار تجديد اعارة الزوج من جهة العمل في مصر 0
4. صورة طبق الاصل من تجديد اقامة الزوج المعار للعمل بالخارج 0
5. صورة طبق الاصل من كفالة الزوج المعار للعمل بالخارج علي جهة التعاقد 0
6. صورة من تصريح عمل الزوج المعار للعمل بالخارج 0
7. التسديدات (معاشات — تكافل) 0

